

—(74)—

دون ا [من ولي ولا نصير] (1) .

وقوله: [وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وهو الولي الحميد] (2) .
مبدأ الحكمة والغائية: والذي يعني في ما يعنيه أن ا عز شأنه لم يخلق الخلق عبثاً
وبلا غاية، وأن فعل ذلك في حقه مستحيل. والى تثبيت مبدأ الغائية ونفي مبدأ العبثية أشار
تعالى بقوله: [أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون] (3) .
ومن المعلوم أن الحياة الإنسانية لا تستقيم من دون تشريع قانون يحدد للناس وطائهم ويبين
حقوق كل فرد منهم بحيث لا يلزم تصادم وتضارب في المصالح، والمبدأ المذكور يستدعي أن
يشرع ا سبحانه وتعالى للناس مثل هذا القانون، وهو الأمر الذي تعهد الباري عز اسمه به
عن طريق إرسال الرسل والأنبياء "عليهم أفضل الصلاة والسلام" بالرسالات السماوية التي اهتمت
بتحقيق هذا الأمر.

وفي هذا المجال نجد أن كل رسالة من الرسالات السماوية جاءت بتشريعات معينة، وكانت تلك
التشريعات تبقى سارية المفعول في حق أتباع الرسالة إلى أن تأتي شريعة إلهية أخرى ناسخة
لها، ولكن مع ذلك كله فقد بقيت الكثير من التشريعات مشتركة بين كل الشرائع الإلهية ولم
تكن تتبدل أو تتغير، وبمقتضى الأصل الأولي فإن كل تشريع ثبت أن ا تعالى شرعه فهو حجة
على العباد لا يجوز لهم مخالفته وتغييره عما هو عليه.
وفي الدين الإسلامي توجد الكثير من التشريعات – سواء المتعلق منها

1 – التوبة: 116.

2 – الشورى: 28.

3 – المؤمنون: 115.